

## شرح اقتضاء الصراط المستقيم لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 821

محمد بن صالح العثيمين

وهذا مساجد وانما الغاب ولهذا لا نتعلق الذنوب الا بنور المسجد الا بخصوصه صحيح. واذا رأيت ان قلبك تعلق بهذا المسجد وخصوصه تمحو هذا من قلبك وانما يتعلق القلوب بالمساجد - 00:00:00

الجنس باعتبار الجنس قد يقول قائل السكم تقولون ان العتيق اولى من الجديد؟ نقول بلى لكنك قصدت هذا المسجد لايش لفضيلة بقعته او لكونه قدیما الثاني اي نعم وايضا فإن اشد الرحال الى مكان للتعریب فيه مثل الحج. وايضا - 00:00:51 وايضا فان شد الرحال الى مكان للتعریف فيه مثل الحج بخلاف المصري الا ترى ان النبي صلی الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام - 00:01:17

والمسجد الاقصى ومسجدي هذا هذا مما لا اعلم فيه خلافا. فقد نهى النبي صلی الله عليه وسلم عن السفر الى غير المساجد الثلاثة ومعلوم ان اتيان الرجل مسجد مصره اما واجب كالجمعة واما مستحب فيه - 00:01:32 اذا قال قائل اليك من المشروع لنا ان نسافر ان نشد الرحم لطلب العلم طيب كيف يقال لا تفسدوا الرحال الا الى ثلاث مساجد قلنا لان شد الرحل لطلب العلم ليس الى المكان - 00:01:52

ولكن الى ما يكون فيه من فائدة ولهذا غلط بعض الناس لما رأى ان من الناس من يذهب الى البلد الفلاني يستمع الى خطيب الجمعة لانه يتاثر به اكثرا او لانه يستفيد منه اكثرا - 00:02:12 قال ان ركوب السيارة الى البلد الثاني هذا من شد الرحال وهو حرام لان النبي صلی الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال الا الى ثلاثة في المساجد فما فمادا نقول لهذا - 00:02:35

يحيى اه كانك اليوم هاه مادا نقول له هذا لا لشراء المكان ولا لان قلبه يهوي الى المكان ولكن للفائدة والصحابة انفسهم يرحلون لطلب العلم نعم وايضا فان التعريف عند القبر اتخاذ له عيده وهذا بنفسه محرم سواء كان فيه شد للرحل او لم او لم يكن - 00:02:54 سواء كان في يوم عرفة او في غيره وهو من الاعياد المكانية مع الزمانية. واما ما احدث في الاعياد من ضرب البوقات والطبلول فان هذا مكروه في العيد وغيره. لا اختصاص له لا اختصاص للعيد به. وكذلك ليس الحرير - 00:03:32

وغير ذلك من المنهي عنه في الشرع. وترك السنن ظاهر ان مراد الشيخ رحمة الله في كلمة مكروه كراهة تحريم قراءة التحرير لان الطبلول وشبيهها والمزامير في ايام الاعياد من المحرم - 00:03:52

غاية ما رخص فيه الدف اي نعم ولهذا قال وكذلك لباس الحريم معاني الحريم لا يباح نفسه للرجال الا لحاجة نعم وترك السوء لا اختصاص للعيد به وكذلك لوس الحرير او غير ذلك من المنهيين عنه بالشرع. وترك السنن من - 00:04:12 جنس فعل البدع فينبغي اقامة المواسم على ما كان السابقون الاولون يقيموها من الصلاة والخطبة المشروعة والتکبير والصدقة بالفطر والذبح في الاضحى فان من الناس من يقصر في التکبير المشروع ومن الائمة من يترك ان يخطب للرجال - 00:04:37 والنساء كما كان رسول الله صلی الله عليه وسلم يخطب للرجال ثم النساء صحيح كما قال الشيخ يعني نعهد ان الائمة قبل ان تخرج مكبرات الصوت يخطبون للرجال والنساء ما تسوى - 00:04:57

ولا تستفيد لكنها تحضر الصلاة وهي خير ودعاء اما الان والحمد لله فالذى يخطب الرجال يخطب للرجال والنساء جميعا فلا حاجة الى خطيبتين لكن لو فرض اننا في قرية ليس فيها مكبر صوت - 00:05:16 فالسنة للامام ان يخطب الرجال اولا في صلاة العيد ثم يتوجه الى النساء ويخطبهن خطبة خاصة كما رأى النبي عليه الصلاة والسلام لا

ادرى ان يفعل هذا في بلادكم او لا - 00:05:35

نعم لا يفعل لكن قبل المكبرات وليس من كبرات ايضا في كل مكان نعم لا حول ولا قوة لا موجود خطب والحمد لله ومنهم من لا يذكر في خطوطه ما ينبغي ذكره بل يعدل الى ما تقل فائدته. ومنهم من لا ينحر بعد الصلاة بل بالمصلى - 00:05:54

وهو ترك للسنة الى امور اخرى من السنة. والله هذى بس الله يعفو عنا تاركينها السنة ان يخرج الانسان لا سيما الامام في اضحيته الى مصلى العيد وينبذحها هناك فالصحابة كان الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:06:24

يقرهم على هذا يخرجون اضحياتهم الى المصلى وهو ايضا يخرج في اضحيته الى المصلى وينبذح هناك من اجل ان ينفع الفقراء الحاضرين فيأكل الناس جميعا هذا يأخذ من هذا وهذا يأخذ من هذا - 00:06:46

هذه السنة ما علمت احدا في عصرنا يعمل بها اللهم انك الا ان اكون في بعض الbadية الذين لم يختلطوا بالناس ولا ولا ينكر عليهم هذا او ولا يستغرب منهم هذا الشيء - 00:07:05

فسمعت ان بعضهم يفعل هذا نعم ومنهم من لا ينفع بعد الصلاة بالمصلى وهو ترك للسنة الى امور اخرى من السنة فان الدين هو فعل المعروف والامر به وترك المتنكر والنهي عنه - 00:07:21

واما الاعياد المكانية فلن تنقسم. ومن ذلك ايضا ان بعض الفقهاء رحمهم الله قالوا يسن للمعتكف في عيد الفطر ان يخرج بثياب اعتكافه وعلل ذلك لأنها اثر عبادة فلا ينبغي ان يتحمل فيزيلاها - 00:07:45

كما قلنا في دم الشهيد لا يغسل بل يبقى على ما هو عليه ولكن هذا قياس مع الفارق وقياس مخالف لفعل الرسول عليه الصلاة والسلام فقد كان عليه الصلاة والسلام - 00:08:10

يتأهب للاعياد باجمل الثياب فنقول ترك جميل الثياب للمعتكف خلاف السنة والرسول عليه الصلاة والسلام يعتكف ويلبس الثياب الجميلة بالاعياد نعم فصل واما الاعياد المكانية فتنقسم ايضا كالزمانية ثلاثة اقسام - 00:08:29

احدها ما لا خصوص له في الشريعة. والثاني ما له خصيصة لا تقتضي قصده للعبادة فيه والثالث ما يشرع العبادة فيه لكن لا يتخذ عيada والاقسام الثلاثة جاءت اللاثر بها. مثل قوله صلى الله عليه وسلم للذى نذر ان ينحر ببوانة. ابها وثن من - 00:08:56

دار المشركين او عيada من اعيادهم. قال لا قال فاوفي بنذرك ومثل قوله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا قبرى عيada ومثل نهي عمر عن اتخاذ اثار الانبياء اعيادا كما سندكره ان شاء - 00:09:22

الله فهذه الاقسام الثلاثة احدها مكان لا فضل له في الشريعة اصلا ولا فيه ما يوجب تفضيله بل هو كسائر الامكنة او دونها فقصد ذلك المكان او قصد الاجتماع فيه لصلاة او دعاء او ذكر او غير ذلك ضلال بين - 00:09:38

ثم ان كان به بعض اثار الكفار من اليهود او النصارى او غيرهم صار اقيح واقبح ودخل في هذا الباب وفي الباب في مشابهة الكفار وهذه انواع لا يمكن ضبطها بخلاف الزمان فانه محصور - 00:09:59

هذه لا يمكن ضبطها ما اكثر الامكنة التي يقال هذى هذا موقف الرسول عليه الصلاة والسلام وهذا مكانه وهذا هذا كثير يوجد في الحجاز في مكة وفي المدينة بل ويوجد في غير مكة والمدينة - 00:10:19

وكذلك ايضا يوجد في في الشام اثار الانبياء ولو انك بحثت لم تجد لها اصلا اطلاقا فهي ليس لها اصل واقعي ولا اصل شرعى حدثنا من اثق به يقول صليت مرة في جامع بنى امية - 00:10:38

نعم وهذا الضرب اقبح من الذي قبله فان هذا يشبه عبادة الاوثان او هو ذريعة اليها او نوع من عبادة الاوثان اذ عباد الاوثان كانوا يقصدون بقعة بعينها لتمثال هناك او غير تمثال يعتقدون ان ذلك يقربيهم الى الله تعالى - 00:10:59

وكانت الطواغيت الكبار التي تشد اليها الرحال ثلاثة اتوا العزى ومنها الثالثة الاخرى كما ذكر الله ذلك في حيث يقول افرأيتم اللات والعزى وماتوا الثالثة الاخرى الkm الذكر وله الانثى تلك اذا قسمة ديزا - 00:11:26

رأيتم الاستفهام هنا لايشع للتحقيق لما ذكر الله العظمة في اول سورة النجم علمه شهيد القوى وما يتعلق بالآيات قال افرأيتم اللات والعزى؟ يعني اخبرونا عن هذه اللات والعزى ماذا يكون؟ موقعها وماذا يكون حالها - 00:11:46

فهو للتحقيق وقالوا من اتى الثالثة الاخرى لانها اضعف من اللات والعزى عند العرب ولهذا قال الثالثة الاخرى وقوله لكم الذكر وله الانثى بان المشركين يجعلون لله البنات ولهم البنون كما قال تعالى املكم البنات ولهم ولكم امله البنات ولهم البنون تلك اذا قسمة ضييسا - 00:12:06

يعني جائزة نعم كل واحد واحد يسأل نعم ايش نعم بعضهم يا شيخ كيف يفعلها. وهو يذبح ايه مؤذن وان نصلحه اي عجيبة وعلى كل حال بعض العلماء يقول لا تضحي حتى يضحي الامام - 00:12:36

بعض العلماء يرى هذا لكن كونه ينادي ان الامام قد ضحي ان جاءت الحاجة الى هذا فلا بأس لكن هذى موجودة عندكم الله رجاء - 00:13:20